الصفات في قبة تنبيهًا على ان محلها ذو قبة وهي تكون فوق الخيمة يتخذها الرؤساء مضروبة عليه اي على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا اثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد اثبت له ونحوه اي مثل السبب المذكور في كون الكناية لنسبة الصفة الى الموصوف بان يجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه لقولهم المجد بين ثوبيه الكرم بين برديه حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم له بل كنى عن ذلك بكونهما بين برديه وثوبيه فان قلت هنا قسم رابع وهو ان يكون المطلوب بها صفة ونسبة معا كقولنا كثير الرماد في ساحة زيد قلت ليس هذا كناية واحدة بل كنايتان احديهما المطلوب بها نفس الصفة من كثرة الرماد كناية المضيافية الثانية المطلوب بها نسبة المضيافية الى زيد وهو جعلها في ساحته ليفيد اثباتها له والموصوف في هذين القسمين يعني الثاني والثالث قد يكون غير مذكور كما يقال في عرض من يوذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده فانه كناية عن نفي صفة الاسلام عن الموذي وهو غير مذكور في الكلام واما القسم الاول وهو ما يكون المطلوب بالكناية نفس الموصوف ويكون النسبة مصرحا بها فلا يخفى ان الموصوف فيه يكون مذكورا لا محالة لفظا او تقديرا وقوله في عرض من يوذي معناه في التعريض به يقال نظرت اليه من عرض بالضم اي من جانب وناحية قال السكاكي الكناية تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة وانما قال تتفاوت ولم يقل تنقسم لان التعريض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام

الكناية فقط بل هي اعم كذا في شرح المفتاح وفيه نظر والاقرب انه انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد يتداخل ويختلف باختلاف الاعتبار من الوضوح والخفاء وقلة الوسائط وكثرتها والمناسب للعرضية التعريض اي الكناية اذا كانت عرضية مسوقة لاجل موصوف غير مذكور كان المناسب ان يطلق عليها اسم التعريض لانه امالة الكلام الى عرض يدل على المقصود يقال عرضت لفلان وبفلان اذا قلت قولا وانت تعنيه غيره فكانك اشرت به الى جانب وتريد جانبا آخر والمناسب لغيرها اي غير العرضية ان كثرة كثرت الوسائط بين اللازم والملزوم كما في كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط مع خفاء في اللزوم كعريض القفا وعريض الوسادة الرمز لان الرمز ان تشير الى قريب منك على سبيل الخفية لان حقيقته الاشارة بالشفة والحاجب والمناسب لغيرها ان قلت الوسائط بلا خفاء كما في قوله او ما رايت المجد القى رحله في آل طلحة ثم لم يتحول الايماء والاشارة ثم قال السكاكي والتعريض قد يكون مجازا كقولك آذيتني فستعرف وانت تريد بتاء الخطاب انسانا مع المخاطب دونه اي لا تريد المخاطب ليكون اللفظ مستعملا في غير ما وضع فقط فيكون مجازا وان اردتهما اي المخاطب وانسانا آخر معه جميعا كان كناية لانك اردت باللفظ المعنى الاصلي وغيره معا والمجاز ينافي ارادة المعنى الاصلي ولا بد فيهما اي في الصورتين من قرينة دالة على ان المراد في الصورة الاولى